

مديرية التضامن الاجتماعى ببنى سويف

إدارة الجمعيات والاتحادات

قرار تعديل قيد رقم ٢٨ لسنة ٢٠١٨

بتاريخ ٢٠١٨/٣/١٣

وكيل وزارة التضامن الاجتماعى ببنى سويف

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٠ لعام ٢٠١٧ الخاص بالجمعيات
والمؤسسات الأهلية ؛

وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ ؛

وعلى المنشور الصادر رقم (٤٨) بتاريخ ٢٠١٧/٧/١٠ الصادر من الإدارة
المركزية للجمعيات والاتحادات ؛

وعلى موافقة الجمعية العمومية غير العادية لجمعية تنمية المجتمع المحلى
بباروط مركز بنى سويف بتاريخ ٢٠١٨/٢/١٠ ؛

وبعد العرض على السيد وكيل الوزارة بمذكرة إدارة الجمعيات والاتحادات بتاريخ
٢٠١٨/٣/١٣ ؛

قرر:

أولاً - تعديل قيد جمعية تنمية المجتمع المحلى بباروط - مركز بنى سويف
المشهرة برقم ١١٩ لعام ١٩٧١ ، وذلك بتعديل الآتى :

مادة (٢) كما هى ويتم إضافة الميادين الآتية :

حقوق الإنسان - التنمية الاقتصادية .

مادة (٣) كما هى ويضاف إليها :

إنشاء المراكز الطبية والمستوصفات والمستشفيات والصيديات بعد الحصول
على التراخيص اللازمة من جهات الاختصاص - المعاونة والمساهمة فى إنشاء
وتأسيس المشروعات الخدمة التعليمية والبيئية .

مادة (٧) :

التوسع فى إنشاء المشروعات التى تدر عائد يمكن للجمعية من الصرف على المشروعات التنموية والخدمية بالقرية .

مادة (١٤) :

١ - يشترط فى عضو الجمعية العمومية أن يكون حاصل على شهادة الإعدادية على الأقل بدلاً من حاصل على شهادة محو الأمية .

٢ - رسم العضوية عشرون جنيهاً بدلاً من عشرة جنيهاً .

مادة (١٦) :

قيمة الاشتراك السنوى عشرة جنيهاً بدلاً من ثلاثة جنيهاً .

وكيل الوزارة

أ/ أحمد حمدي عبد المتجلى

